

زبدة الأصول

[235] عليه السلام قال في هذه الآية " يمحوا " ما يشاء ويثبت " قلا: فقال وهل يمحى
الا ما كان ثابتا وهل يثبت الا ما لم يكن 1، وخبر عبد الله بن سنان عنه عليه السلام: ما بد
الله في شئ الا كان في علمه قبل أن يبدو له 2، وخبر ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عنه
عليه السلام: ما عظم الله عز وجل بمثل البداء 3، وخبر الريان بن الصلت قال: سمعت الرضا
عليه السلام يقول: ما يعت الله نبيا قط الا بتحريم الخمر وان يقر له بالبداء. وخبر الجهنى
قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقولون: لو يعلم الناس ما في القول بالبداء من الاجر
ما فتروا عن الكلام فيه 4. الى غير ذلك من النصوص المتواترة الواردة في ذلك، انما الكلام
في المراد من البداء، فان المخالفين نسبوا الى الشيعة ما هم برآه منه، قال الفخر
الرازمي عند تفسيره قوله تعالى " يمحوا " ما يشاء ويثبت ": قالت الرافضة البداء جائز
على الله تعالى، وهو أن يعتقد شيئا ثم يظهر له أن الامر بخلاف ما اعتقده - انتهى. كلمات
علمائنا في معنى البداء ولعلمائنا الابرار في تحقيق البداء معان: احدها ما عن السيد
المرتضى في جواب مسائل أهل الرى، وهو أن المراد بالبداء النسخ نفسه، وادعى أنه ليس
بخارج عن معناه اللغوى. وقريب منه ما ذكره الشيخ في محكى العدة، الا أنه صرح بأن اطلاقه
على النسخ على ضرب من التوسع والتجوز. ووافقهما في ذلك الفيلسوف النحرير السيد السند
محمد باقر الداماد في نبراس _____ 1 - نفس المصدر
2 - اصول الكافي ج 1 باب البداء حديث 9 3 - 4 - 5 - التوحيد باب البداء حديث 2 و 6 و
_____. (*) 7.